

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الأحد ١٧ شوال سنة ١٤٤٤
الموافق (٧ مايو سنة ٢٠٢٣)

العدد
١٠٠



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٤٩ لسنة ٢٠٢٣
- ٥ وزارة الداخلية : قرار رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠٢٣
- ٧ محافظة كفر الشيخ : قرار رقم ٧٠٧ لسنة ٢٠٢٣
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
- إعلانات فقد
- إعلانات مناقصات وممارسات
- إعلانات بيع وتأجير
- حجوزات - بيوع إدارية



صورة الكورنيش لإعلانها عند التناول

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٩ لسنة ٢٠٢٣

بتحويل بعض العاملين بالإدارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة
بمجمع البحوث الإسلامية - صفة الضبطية القضائية

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم طبع المصحف الشريف
والأحاديث النبوية ؛
وعلى كتاب السيد الدكتور فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر رقم (١٨٩١)
بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُحول بعض العاملين بمجمع البحوث الإسلامية الآتية أسماؤهم - بصفاتهم
الوظيفية كل في دائرة اختصاصه - صفة مأموري الضبط القضائي ، وذلك عملاً
لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ، بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة
لأحكام القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم طبع المصحف الشريف والأحاديث
النبوية وهم :

م	الاسم	الصفة الوظيفية
١	الدكتور/ حسن السيد خليل	الأمين المساعد للثقافة الإسلامية
٢	الشيخ/ محمد عبد الحميد محمد الشرفاوى	مدير إدارة المصحف الشريف بالمجمع
٣	الأستاذ/ محمد بيومى أحمد محمد	إدارة المصحف الشريف بالمجمع
٤	الدكتور/ ممدوح ماهر عبد الخالق	مدير إدارة الكتب العربية بالمجمع
٥	الشيخ/ عدنان محمد زكى حسن	إدارة الكتب العربية بالمجمع

م	الاسم	الصفة الوظيفية
٦	الدكتور/ محمود محمد حسن	إدارة الكتب العربية بالمجمع
٧	الدكتور/ أحمد عزت يونس رضوان	قسم إفراج وتصدير الكتب بالمجمع
٨	الدكتور/ محمد هوارى سيد	قسم إفراج وتصديق الكتب بالمجمع
٩	الدكتور/ سعيد محمود النجار	مدير إدارة الترجمة بالمجمع

(المادة الثانية)

يُلغى القراران رقما ١٦٣ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١٢/١/١٩٨٦ ، ٤٣٩٢ لسنة ٢٠٠٣ الصادر بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٠٣ بمنح بعض العاملين بمجمع البحوث الإسلامية - صفة الضبطية القضائية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر في ٣/١/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار/ **عمر مروان**

وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٨٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد إيهاب

أحمد محمد - وآخرهم السيد/ محمد أحمد أمين محمود) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٣/٤/٩

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مستل
السيد /	السعودية ٢٠٠٠/١٢/٥	محمد إيهاب أحمد محمد	١
»	كندا ٢٠٠٥/١/٤	يوسف إبراهيم محمد إبراهيم عبد الوهاب	٢
»	الجزيرة ١٩٨٨/١٢/٢٣	يوسف عادل إبراهيم الجوهري	٣
»	القاهرة ٢٠٠٤/٤/٢٦	سيف محمد عبد العظيم عبد الحميد سويلم	٤
الهولندية	هولندا ٢٠٠٢/٤/٢٩	رياض حسن سعد الله حسين سعيد	٥
»	هولندا ٢٠٠٥/١٢/٦	أنجيلوس سامى فوزى خليل ميخائيل	٦
»	القاهرة ١٩٨٩/٤/٣	السيدة/ سارة جمال محمد على الحملى	٧
»	القاهرة ١٩٩٢/١/١	السيدة/ يارا جمال عبد المنعم خلف	٨
»	الإسكندرية ١٩٩٠/١/٨	السيدة/ رانا حسنى كمال عبد الحميد على	٩
الأمريكية	الإسكندرية ٢٠٠٥/٢/٢٣	السيد/ عبد المعز حسن محمد السعيد عزازى البدوى	١٠
»	أمريكا ٢٠٠١/١/٥	السيد/ مازن محمد رجاء محمد السطوحى	١١
الأردنية	شمال سيناء ٢٠٠٤/٣/٢٤	السيد/ أحمد وائل أحمد فارس خضر	١٢
المغربية	الإمارات ٢٠٠١/١١/١٤	السيد/ أمير عبد العزيز السيد على الطباخ	١٣
السودانية	السودان ١٩٩٩/١/١٩	السيد/ صرابامون زكريا خليل أيوب سعيد عبد السيد	١٤
جزر القمر	جزر القمر ٢٠٠٤/٣/٢٧	السيد/ يوسف جمال يوسف محمود	١٥
سانت كيتس أند نيفس	الدقهلية ١٩٩٩/٥/١	السيد/ أحمد ياسر محمود عزيز يسرى	١٦
الدنماركية	الجزيرة ١٩٩٨/١/٤	السيد/ عمرو السيد أحمد شلباية	١٧
البريطانية	بريطانيا ١٩٩٩/٥/١٣	السيد/ عدنان حسام صلاح الدين الجندى	١٨
الإيطالية	إيطاليا ٢٠٠٧/٥/٣٠	السيد/ سامر سليمان فايد سليمان إبراهيم	١٩
الروسية	الجزيرة ١٩٩٤/٢/٢٤	السيد/ ضياء الدين عبد القادر عبد اللطيف محمد	٢٠
السويدية	المنيا ١٩٧٠/٦/٢١	السيد/ محمد أحمد أمين محمود	٢١

محافظة كفر الشيخ

قرار رقم ٧٠٧ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل تحسين على العقارات التى يطرأ عليها تحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٣/٣/٣٠ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٣/٣/١٤ والمتضمن الموافقة على تعديل بالمخطط التفصيلى المعتمد لقرية الربع - التابعة للوحدة المحلية لقرية الربع - مركز بلطيم بإدراج شارع بعرض ٤م وتعديل مسار شارع بعرض ٦م بناءً على المعاملة رقم (١١٦٠٢٢٠٠٤٧٧٥٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨ ؛

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر :

المادة الأولى - يعتمد تعديل بالمخطط التفصيلى المعتمد لقرية الربع - التابعة للوحدة المحلية لقرية الربع - مركز بلطيم بإدراج شارع بعرض ٤م وتعديل مسار شارع بعرض ٦م بناءً على المعاملة رقم (١١٦٠٢٢٠٠٤٧٧٥٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٨

المادة الثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

المادة الثالثة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

السواء/ جمال نور الدين

طُبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٣٤ - ٢٠٢٣/٥/٧ - ٢٠٢٢ / ٢٥٩٦٤

